الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الأمانة العامة
المديرية العامة
التاريخ 10 DEC. 2014
رقم التسجيل 1938

الوزير الأول

إلـــــى:

09 ديسمبر 2014

رقم 328 و.أ.

- السيدات والسادة أعضاء الحكومة،
- السيد المدير العام للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري،
- السادة الولاة،
- وللتبليغ إلى السيدات والسادة رؤساء المجالس الشعبية البلدية.

الموضوع: بخصوص الإدماج المهني لحاملي شهادات نظام ليسانس - ماستر - دكتوراه.

لقد لاحظت أن بعض القطاعات تتعامل بغموض فيما يخص المعادلة بين الشهادات المحصل عليها في إطار ليسانس. ماستر. دكتوراه وتلك المسلمة في إطار نظام التعليم العالي السابق، مما يعيق توظيف حاملي هذه الشهادات.

إن هذا الواقع من شأنه أن يؤدي إلى وضعية يسودها عدم الاستقرار في الجامعات ويغذي الشعور بالقلق لدى شبابنا من حاملي الشهادات الذين يواجهون صعوبات، للاعتراف بشهاداتهم المسلمة في إطار هذا النظام الجديد، في سوق العمل. ومن المفارقات أن بعض القطاعات تسجل سنويا فائضا هاما من المناصب المالية التي يتعذر عليها تزويدها بمن يشغلها.

غير أن اعتماد نظام التعليم ليسانس. ماستر. دكتوراه الذي أدى إلى تضاعف الشعب والاختصاصات، قد ترتبت عنه صعوبات في المطابقة بين هذه الاختصاصات الجديدة وتلك المنصوص عليها في القوانين الأساسية الخاصة.

وفي هذا الإطار، يجدر التذكير بأن القانون رقم 99. 05، المعدل والمتمم سنة 2008، قد كرس منذ عشر (10) سنوات نظام ليسانس - ماستر - دكتوراه كنموذج جديد للتعليم العالي في الجزائر وشرع في تعميمه منذ خمس (05) سنوات.

أما بخصوص المعادلة بين شهادات ليسانس. ماستر. دكتوراه والشهادات المحصل عليها في إطار نظام التعليم العالي السابق، فإني أحرص على التذكير بأن المرسوم الرئاسي رقم 07. 304 المؤرخ في 29 سبتمبر 2007، المعدل والمتمم بموجب المرسوم الرئاسي رقم 14. 266 المؤرخ في 28 سبتمبر 2014، الذي يحدد الشبكة الاستدلالية للرواتب ونظام أجور الموظفين، قد نص **بشكل واضح ودون لبس على المعادلة بين حاملي شهادات نظام ليسانس. ماستر. دكتوراه وحاملي شهادات النظام السابق** لشغل مختلف مناصب العمل العمومية.

بل أن هذه المعادلات قد تم بالأحرى، تكريسها بموجب القوانين الأساسية الخاصة لموظفي مختلف الدوائر الوزارية بالنسبة للتوظيف في الرتب ومناصب الشغل العمومية.

وبهذا الشأن، **لن يُقبل أي تمييز بين الشهادات سالفة الذكر** بدعوى أنها تندرج في إطار النظام الجديد أو القديم أو بحجة اختلاف مدة الدراسة، **سواء تعلق الأمر بالتوظيف أو بالترقية.**

وهكذا، ومن أجل تدارك الوضع السائد حاليا، يُكلف السيدات والسادة أعضاء الحكومة بدعوة مجمل الهياكل الخاضعة لوصايتهم بما فيها تلك التابعة للقطاع الاقتصادي، إلى تكييف السياسة التي تنتهجها في مجال التوظيف، مع مدونة شهادات نظام ليسانس. ماستر. دكتوراه من أجل تمكين هذه القدرات البشرية المكونة في جامعاتنا من المشاركة الكاملة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية لبلادنا.

كما يُدعى السيدات والسادة الوزراء، ولاسيما السيد وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية، والسيدة وزيرة التربية الوطنية، إلى الشروع في أقرب الآجال في إعداد مشاريع القرارات المشتركة مع المديرية العامة للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري التي تنص عليها القوانين الأساسية الخاصة، من أجل تحيين قائمة الاختصاصات المعنية، طبقا لمدونة الشعب والاختصاصات المحددة من قبل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

أخيرا، وحرصا على إزالة كل التباس قد يشكل مصدرا لعدم الاستقرار في جامعاتنا، أكلف السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي بالعمل، بالاتصال مع وزارة الاتصال والوزراء المعنيين، على مضاعفة عمليات الاتصال بغرض ضمان ترويج واسع للأحكام التي تم وضعها حيز التنفيذ من قبل الحكومة بهدف تسوية نهائية لهذه المسألة.

وإنني أنتظر من السيدات والسادة أعضاء الحكومة، كل فيما يخصه، تنفيذا دقيقا وعاجلا وصارما لهذه التعليمة.

الوزير الأول

عبد المالك . سلال

نسخة إلى:
. السيد رئيس الجمهورية: على سبيل عرض حال.